«دخل النبي ﷺ المسجد الحرام يوم فتح مكة ومعه مخصرة ولكل قوم منهم صنم يعبدونه فجعل يأتيها صنماً صنماً ويطعن في صدر الصنم بعصا ثم يعقره كلما صرع صنم أتبعه الناس ضرباً بالفؤوس حتى يكسرونه ويطرحونه خارجاً من المسجد والنبي ﷺ يقول: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[1] [2].

وكان يعوذ نفسه والحسنين عليهما السلام وغيرهما بكلمات الله التامة من كلّ شيطان وهامة ومن كلّ عين لامة..[3].

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١١٥.

(٢) الدر المنثور ٣: ٤٠ - أخرج ابن مردويه عن أبي اليمان جابر بن عبد الله قال دخل النبي ﷺ..

(٣) فمن تعويذه الحسنين ما في الدر المنثور ٣: ٤٠ من ابن عباس قال كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين عليهما السلام أعيذكما بكلمات الله التامة من كلّ شيطان وهامة ومن كلّ عين لامة ثم يقول كان أبوكم إبراهيم يعوذ بها إسماعيل وإسحاق.
ومن تعويذه نفسه ما أخرجه النسائي والبيهقي عن ابن مسعود قال لما كان ليلة الجن أقبل عفريت من الجن في يده شعلة من نار فجعل النبي ﷺ يقرأ القرآن فلا يزداد إلّا قرباً فقال له جبرائيل ألا أعلمك كلمات تقولهن ينكب منها لفيه وتطفأ شعلته قل أعوذ بوجه الله الكريم وكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض ومن شر ما يخرج منها ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر طوارق الليل ومن شر كلّ طارق إلّا طارقاً يطرق بخير يا رحمن فقال لها فانكب لفيه وطفئت شعلته، وأخرج أبو داود والنسائي وابن أبي الدنيا والبيهقي عن علي عليه السلام عن رسول الله ﷺ كان يقول عند مضجعه: اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم وكلماتك التامة من شر ما أنت آخذ بناصيته أنت تكشف المغرم والمأثم اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك سبحانك وبحمدك.
ومن تعويذه ﷺ غيره ما عن خولة بنت حكيم سمعت رسول الله ﷺ يقول: من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك، وعن أبي هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ﷺ ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة؟ قال: أما إنّك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك.

فلقد تمت كلمة التوحيد بكلمته على شروطها، وكلمة الرسالة بمحمد ﷺ بنفسه وبكلمة القرآن، وكلمة الخلافة المعصومة عنه ﷺ [١] وهكذا كلّ كلمة من الله تعالى.

لقد قال الله وفعل وكوَّن كلّ كلماته التي كان من الصالح أن يقولها ويفعلها ويكوِّنها للعالمين فلم تبق له كلمة إلّا وقد قالها في هذه الرسالة السامية دون إبقاء.

صحيح أن آيات الله ورسالاته كلها من كلمات الله، وهي كلمة واحدة تدل على ربوبية واحدة برسالة واحدة، ولكنها قبل الكلمة الأخيرة القرآنية المحمدية كانت تترى متكاملة في فتراتها الزمنية، رسالة بعد رسالة وشرعة بعد شرعة، ثم تمت كوناً وكياناً وزماناً بهذه الكلمة الأخيرة ﴿صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِۦ﴾ تبديل النسخ أو التكميل أم أي تبديل بتحريف وتجديف، حيث القرآن هو الوحيد بين كتابات الوحي في ميِّزاتٍ ومنها عدم تحرُّفه كما ضمن الله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [٢].

وهنا ﴿لَّا مُبَدِّلَ﴾ نهي إلى نفي، إخباراً بعدم تبدل كلماته ونهياً عنه، تبديلاً عن جهات أشراعه بكلّ تأويل عليل، أو تبديلاً لمواضعه أن تؤلف نسخة غير ما بأيدينا منذ تأليفه من الرسول ﷺ بوحي من الله.

ذلك، ولأنها تمت جملة وتفصيلاً وحصولاً وتحصيلاً في ردح الوحي بكرة وأصيلاً دون أن يتدخل فيها غير الله، سبحانه وتعالى عما يشركون.

وقد تعني - فيما عنت - «صدقا» كلمة الإخبار، و«عدلا» كلمة

---

(١) نور الثقلين ١: ٧٦٠ في أحاديث عدة أن هذه الآية مكتوبة على جبين والعضد الأيمن من كلّ إمام من الاثني عشر حين ولدوا، رواه أبو بصير والحسن بن راشد ويونس بن ظبيان ومحمد ابن مروان كلّ عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) سورة الحجر، الآية: ٩.

الإنشاء، ولا تخلو كلمة القرآن ونبي القرآن عن إخبار أو إنشاء، أو جمعاً بينهما، فقد أنشأ القرآن إنشاء كما أنشأ إنشاء، وأخبر أخباراً كما أخبر - فيما أخبر بكله - إخباراً، أنه الآية الوحيدة الخالدة غير الوهيدة على مدار الزمن إلى يوم الدين: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا ۖ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْبَٰطِلِ وَكَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٥٢﴾﴾[1].

﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾:

هذه قضاءٌ من القضاء على ﴿أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أنهم على شتات أهواءهم ضالون ومضلون، فإنهم ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ وبالنتيجة ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ تخميناً دون علم ويقين، فهم - إذاً - يكذبون، مهما اتفق منهم صدق فيما يظنون، فإن اتباع الظن كذب في الاتباع مهما اتفق صدقه، كما اتباع العلم صدق فيه مهما أخطأ.

فالفتيا الصادرة عن اتباع الظن لا تُتَّبع مهما كانت شهيرة أو مجمعاً عليها، ثم الصادرة عن اتباع العلم تتبع مهما كانت وحيدة شاذة عن الجمع فإنها غير وهيدة.

وكيف يَتَّبع رسول الهدى الحاصل على علم الوحي أكثر من في الأرض فيما يظنون؟ وسبيل الله هي سبيل العلم أو إثارة من علم! سبيل عاصمة معصومة إلّا لغير المعصوم، ولكنه تقل أخطاؤه حين يستند إلى الكتاب المعصوم والنبي المعصوم.

(١) سورة العنكبوت، الآيتان: ٥١، ٥٢.

ذلك فقد «ذم الله الكثرة»[١] اللّهم إلّا كثرة متّبعة للعلم، فليست الكثرة بما هي كثرة أصلاً يتّبع، إنما هو الحق في قلة أو كثرة.

وترى كيف يحذّر الرسول ﷺ عن أن يطيع أكثر من في الأرض وهو كيانه بقاله وحاله ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾[٢]؟ علّه قطعاً لآمال الأكثرية الضالة إعلاماً وإعلاناً صارخاً في هذه الإذاعة القرآنية، أم إنه من باب «إياك أعني واسمعي يا جارة» أو أن الخطاب يعم كافة المكلفين دون اختصاص بالرسول ﷺ كلاً على قدْره وقَدَره.

ولأن النهي معلّل بـ ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾، فليس التنديد بالأكثر إلّا لأن الأكثر من الأكثر عليلون بهذه العلة، فلو أن الأكثرية تتبع العلم فلا ضير في اتباعها لمن ليس على علم وليس ليحصل عليه بجهوده، فاتباع العلم ضابطة عامة في حقلي الاجتهاد والتقليد، كما أن اتباع الظن هابطة عامة في الحقلين جميعاً، اللّهم إلّا ظناً يؤمر باتباعه بدليل قاطع كالأصول الأحكامية الموضوعة في موارد الشك.

والآيات في حرمة اتباع الظن - كأصل - وحرمة قفْو غير العلم أو إثارة من علم، عديدة في عدة مجالات، واتباع الظن - حتى فيما يُضطر إليه - محظور إلّا أن يتبع فيه دليل العلم من كتاب أو سنة قطعية كأدلة الاستصحاب والاشتغال والبراءة والظاهر وقاعدة الفراغ والتجاوز، فليس اتباع الظن فيها إلّا باتباع العلم فيما لا سبيل علمياً إليه، فهي بين تهدير هذير أم تقرير منير.

---

(١) نور الثقلين ١: ٧٦١ في أصول الكافي بعض أصحابنا رفعه عن هشام بن الحكم قال: قال لي أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يا هشام ثم ذكر الله الكثرة فقال: وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٥٠.

ذلك ولأن أمثال الإجماع والشهرة والقياس والاستحسان والاستصلاح لا دليل على حجيتها في الظنون الحاصلة منها، بل والدليل قائم على ألّا حجية فيها، فالظنون الحاصلة منها مردودة بل والقطع الذي يحصل من غير دليل شرعي عقلياً وسواه، مَثَله كمثل تلك الظنون، وقيلة ألا سبيل إلى نقض القطع للقاطع أياً كان، عليلة، حيث القاطع ليس ليدعي الحيطة القاطعة العلمية غير المتخلفة عن الواقع، فللشارع نصب الوسائل كما يراها صالحة للحصول على القطع، وقد نصب الكتاب وعلى ضوئه السنة طريقين لا ثالث لهما للعلم الحجة، فسائر العلم ليست إلّا في لجّة، سواء الحاصلة برؤيا أو في يقظة.

وقد سمي غير الحاصل من علم أو إثارة من علم ظناً لا يتبع، ثم الظن الحاصل من أحدهما كما أمرنا يتبع، وقد بحثنا عنها بطيّات الآيات الواردة فيها.

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾:

ولأنه هو أعلم بالمهتدين، لذلك يأمر باتباع العلم اليقين وينهى عن إتباع الظن التخمين، وهنا ﴿مَن يَضِلُّ﴾ دون جارٍ قد يكون لنصبه دون خافض، بقرينة ﴿أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ هنا و﴿أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[1] في النجم: ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴿٢٨﴾ فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٢٩﴾ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱهْتَدَىٰ ﴿٣٠﴾﴾[2].

و﴿أَعْلَمُ﴾ هنا - الطليقة عن المفضل عليه - كما يحتمل طليق العلم الخاص به تعالى، أنه هو العالم لا سواه، كذلك يحتمل العلم المفضل على

(١) سورة النحل، الآية: ١٢٥.
(٢) سورة النجم، الآيات: ٢٨-٣٠.

من سواه، فإن منهم من يعلم الضال عمن اهتدى مهما بان البون بين العلمين.

ولأن طليق العلم دون خلط بجهل يختص بالله سبحانه، فهو وحده صاحب الحق في وضع الميزان بين الضال والمهتدي ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾[1].

﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾﴾:

هنا ﴿فَكُلُواْ...﴾ أمر تجويز لما هو في موقف الحظْر جاهلياً، حيث الجاهلية حرَّمت أكلّ ما ذكر اسم الله عليه في حين أحلت أكل الميتة وما أهل لغير الله به، محتجاً بأنه كيف لا نأكل ما قتله الله ونأكل ما قتله خلق الله، وليس ذكر اسم الله - فقط - مما يحلّل ما قتلناه، كما وكانوا يفضِّلون ذكر اسم غير الله على ما يقتلون كأنه يحلّله دون ذكر اسم الله؟! وهنا ﴿إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ﴾ خطاب لمن آمن ولمّا يدخل الإيمان في قلوبهم، إذ كانوا ينحون منحى الجاهلية في حظر الأكل عما ذكر اسم الله عليه.

ثم ﴿فَكُلُواْ﴾ تفريع على حظر الاتِّباع للأكثرية الغائلة القائلة بحظر الأكل مما ذكر اسم الله عليه، أن اتباع الحق يقتضي رفض ما فر أهل الباطل مهما كانوا كثرةً.

ثم ﴿وَمَا لَكُم﴾ تنديد بكلّ هؤلاء الذين كانوا لا يأكلون مما ذكر اسم الله عليه، مسلمين أو أهل كتاب أو مشركين، قضية التخيُّلية الجاهلية أن ما قتله الله أولى بالأكل مما قتله الناس وذكر اسم الله عليه.

(١) سورة الرحمن، الآية: ١٣.

وهنا ﴿ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ مجهولاً يُطلق حِلّ ما ذكر اسم الله عليه مهما كان الذاكر الذابح كتابياً، كما ويُطلق حرمة ما لم يذكر اسم الله عليه مهما كان الذابح مسلماً، وقد احتج باقر العلوم عليه السلام بالآية في طليق الحل والحرمة(١).

﴿وَقَدْ فَصَّلَ﴾ إشارة إلى تفصيل قبل الأنعام وليس إلّا في النحل النازلة قبلها، ثم بعدهما تفصيل في المدنيتين: البقرة والمائدة، وهذه الأربع مشتركة في تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به، وتفصيل النحل من ذي قبل هو ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٥﴾ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾﴾(٢).

---

(١) نور الثقلين ١: ٧٦١ في من لا يحضره الفقيه روى أبو بكر الحضرمي عن الورد بن زيد قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام حدثني حديثاً وأملّه عليّ حتى أكتبه قال أين حفظتكم يا أهل الكوفة؟ قلت: حتى لا يردّه علي أحد ما تقول في مجوسي قال بسم الله وذبح؟ فقال: كل، فقلت: مسلم ذبح ولم يسم؟ فقال: لا تأكل، أن الله تعالى يقول: فكلوا مما ذكر اسم الله عليه - ويقول: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] أقول: قدمنا تفصيل البحث حول اشتراط كون الذابح مسلماً وعدمه على ضوء قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣] ومختلف الأحاديث الواردة فيه في المائدة فلا نعيد، والحكم ما قدمنا من الحل بدليل هذه الآية ﴿فَكُلُوا۟ . . .﴾ [الأنعام: ١١٨] والسنة الظاهرة المتظافرة ومنها التالية:

١ - هنا أحاديث مطلقة في المنع عن ذبائح أهل الكتاب وهي ٢٦ حديثاً.

٢ - المطلقة في الجواز وهي ٤٣ - ٤٤ - ٤٥ - ٤٦ ب ٢٨.

٣ - المفصلة بين ما ذكر اسم الله عليه فجائز وما لم يذكر فحرام وهي ٣٥ حديثاً.

٤ - الناهية عنه وإن سمى وهي اثنان.

ففي ص ٣٤١ ب ٢٦ ح ١ و٣ لا يؤمن على الذبيحة إلّا أهل التوحيد وح ٣ - إلّا أهلها وح ٤ و٦ و٧ - ١٠ وب ٣٧ ح ٣ - ٣ - ٤ - ٨ - ١١: لا بأس إذا ذكروا اسم الله وح ١٤ - ١٥ - ١٧: لا بأس إذا سمعوا و١٨ - ٢٢ - ٢٣ - ٢٤ - ٢٧ - ٢٩ - ٣١ - ٣٢ - ٣٤: لا بأس به إطلاقاً و٣٥ - ٣٦ - ٣٧ - ٣٨ - ٣٩ - ٤١ مطلق في الجواز و٤٣ - ٤٤ - ٤٥ - ٤٦ و٢٨ ب ح ٧ - إذاً فالأقوى عدم اشتراط الإسلام في الذابح إلّا لإحراز شروط الذبح.

(٢) سورة النحل، الآيتان: ١١٥، ١١٦.

وهنا «ما لكم» تنديد عام هام يحلق على كلّ هؤلاء الذين لا يأكلون ما ذكر اسم الله عليه ومنهم المتحذِّر عن ذبائح أهل الكتاب المذكور عليها اسم الله بسائر شروط التذكية، أن حرمتها بكونها ذبيحة غير المسلم غير واردة في تفاصيل التحريم الذاتي في القرآن بحقل بهيمة الأنعام، وكذلك السنة.

ولا تصلح ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾[١] في المائدة بياناً لشريطة إسلام الذابح كما فصلناه عند تفسيرها، فلا يدخل في الحصر فعل المخاطَبين وإلّا لكان ما ذكاه غيرك من المسلمين محرماً عليك، فإنما الخطاب هنا للمسلمين حيث المخاطَبون هنا هم المسلمون في هذه الأحكام، وأنهم هم الذين يطبِّقون شروطات الذبح الشرعية.

وهنا - بين شروط الذبح - ذكر اسم الله، يحتلُّ الموقع الأعلى، المخصوص بالذكر في الذكر الحكيم، ثم التوجيه إلى القبلة وفري الأوداج الأربعة يستفادان من السنة القطيعة، وما شرط الإسلام إلّا للشرط الأوَّل كأصل والآخرين فرعاً له.

ولقد كانت هذه النصوص تواجه قضية حاضرة في البيئة الجاهلة حيث كانوا يمتنعون من ذبائح أحلها الله ويُحلُّون ذبائح وميتات حرمها الله ويزعمونه من شرعة الله تخرصاً على غيب الله: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ اعتداءً على شرعة الله ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ فـ«اعلموا عباد الله أن المؤمن يستحل العام ما استحل عاماً أوَّل ويحرم العام ما حرم عاماً أوَّل، وأن ما أحدث الناس لا يُحل لكم شيئاً مما حرم عليكم ولكن الحلال ما أحل الله والحرام ما حرّم الله.. وإنما الناس رجلان: متَّبع شِرعة ومبتدع بدعة وليس معه من الله سبحانه برهان سنة ولا ضياء حجة..»[٢].

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.
(٢) الخطبة ١٧٤/ ٣١٦.

﴿وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾﴾:

﴿ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ۚ﴾ قد تعني - إضافة إلى إضافة الصفة: الإثم الظاهر والإثم الباطن - تعني واجهتي كلّ إثم ظاهراً وباطناً، فهي تحلِّق على كلّ الإثم في كلّ إثم، وهو كلّ ما يبطئُ عن الثواب ظاهريّاً أم باطنياً، بظاهر من الإثم أو باطنه، بالإثم الظاهر والإثم الباطن، وثالث هو كون ﴿ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ﴾ صفة لمحذوف هو العصيان الظاهر إثمه أو باطنه وهذا أليق بظاهر الصلة بين الآية وما قبلها وما بعدها.

فـ ﴿ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ﴾ - إذاً - ما ظهر إثمه للناظر سواء أكان ظاهراً كالقتل أم باطناً كالشرك، وباطنه ما لا يظهر إثمه سواء أكان ظاهراً كالأكل مما لم يذكر اسم الله عليه، وترك الأكل مما ذكر اسم الله عليه وأكل لحم الخنزير، أم باطناً كالحسد غير الظاهر فاعليته.

وقد ينتظمها كلها ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ﴾ أياً كان وبأية حالة وأية مجالة ﴿سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ﴾.

ذلك ومن باطن الإثم إثم القلب: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ﴾[١] و﴿ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾[٢] ﴿وَيَتَنَٰجَوْنَ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ﴾[٣] ومن أنحس باطن الإثم الإشراك بالله[٤].

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٣.
(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٢.
(٣) سورة المجادلة، الآية: ٨.
(٤) نور الثقلين ١: ٧٦١ عن تفسير القمي في الآية قال: الظاهر من الإثم المعاصي والباطن الشرك والشك في القلب وقوله: ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٠] أي: يعملون.
وفيه في روضة الكافي في رسالة طويلة لأبي عبد الله عليه السلام يقول فيها: واعلموا أن الله لم يذكره أحد من عباده المؤمنين إلّا ذكره بخير فأعطوا الله من أنفسكم الاجتهاد في طاعة فإن =

ومن الإثم الظاهر: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾[١] والحظر يشمل ﴿ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ فإن لظاهره باطناً ولباطنه ظاهراً، وحتى إذا اختص الإثم بظاهر أم باطن فهو إثم كيفما كان، إبطاءً عن الثواب أياً كان، وكلّ مبطئ عن واجب الثواب فهو محرم لهذه الضابطة ثم ﴿ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ قد تعني فيما عنت ظاهر الإثم متظاهراً فيه فـ ﴿ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ﴾ ومتخفياً فـ ﴿بَاطِنُهُۥ﴾.

وما هو - بعد - ظاهر الإثم وباطنه في حقل الأكل هنا؟ من ظاهر الإثم ترك الأكل مما ذكر اسم الله عليه، والأكل مما لم يذكر اسم الله عليه، ومن باطنه تحريم الأول وتجويز الثاني تشريعاً وإن لم يظهر في العمل، كما وإن من ظاهر الظاهر اقترافه متظاهراً، ومن باطنه اقترافه خُفيةً[٢] كما أن من ظاهره الأكل مما يضر صحياً أم هو خيانة، ومن باطنه الأكل مما لم يذكر اسم الله عليه غير الظاهر إثمه إلّا بوحي وقد أوحي.

فقد يخيل إلى ناس أن ليس ترك الأكل من المباح والأكل من الحرام محظوراً إن لم يعتقد في حل أو حرمة خلاف شرعة الله، أم ليست العقيدة المتخلفة في الأكل محظورة إن لم تظهر في العمل، أم لا يحرم العمل ما لم يتظاهر فيه، أم لا يحرم لعدم ظهور إثمه، فنزلت الآية حاسمة إياها منددة بها مهما كانت دركات، ثم الجمع بين ظاهر الإثم وباطنه هنا وفي سواه أسفل دركاً، ثم باطن الإثم اعتقاداً، ثم ظاهره اقترافاً، ثالوث منحوس من الإثم تشمله ﴿ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾.

= الله لا يدرك بشيء من الخير عنده إلّا بطاعته واجتناب محارمه التي حرم الله في ظاهر القرآن وباطنه فإن الله تبارك وتعالى قال في كتابه وقوله الحق: ﴿وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ [الأنعام: ١٢٠].

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٢) قال الضحاك كان أهل الجاهلية يرون الزنا حلالاً ما كان سراً فحرم الله تعالى بهذه الآية السر منه والعلانية.